الفقهاء المشاورون : مكانهم ودورهم في بناء الدولة والنظام العام

وهذه حقيقة حاسمة فى تاريخ البيت الأموى الأندلسى كله : ارتد الحكم إلى الفقهاء واجتهد فى ترضيهم ، وجعل لهم نصيباً من الحكم معه، وتبعه فى ذلك كل من جاء بعده من أمراء بنى أمية . وقد بدأ الحكم بإصدار عفو عن الفقهاء الذين اشتركوا فى الثورة ، فعاد معظمهم ، وعلى رأسهم يحيى بن يحيى ، وطالوت بن عبد الجبار ، وأصبحوا من أهل شوراه، وفى أيام ابنه عبد الرحمن أصبح يحيى بن يحيى رجل الدولة الأول ، وتكونت من أولئك الفقهاء الكبار جماعة رسمية سميت بجماعة الفقهاء المشاورين ، عرف كبيرهم باسم رأس الفتيا ، أو رئيس المفتين ، أو رئيس البلد ، أو شيخ المسلمين . واللقبان الأخيران لهما دلالة سياسية واضحة ، فإن معناهما أن كبير الفقهاء المشاورين هو رئيس أهل البلد وشيخهم أيضاً ، ورضاه عن الأمير الحاكم تأييد له وإضفاء لصفة الشرعية على حكمه .

وقد ذهب ليڤى پروڤنسال إلى أن المذهب المالكى ينص على أنه من الضرورى أن يجلس مع القاضى فى مجلس القضاء نفر من أهل الفقه هم

أهل الشورى أو الفقهاء المشاورون ، وقال : إن هؤلاء يكونون عادة من المرشحين لولاية القضاء فيما بعد[1] . وهذا غير صحيح من الناحيتين النظرية والعملية : فأما من الناحية النظرية فإن المذهب المالكى يعطى القاضى من الحقوق والسلطات ما لا يعطيه إياه المذهبان الشافعى أو الحنفى ، وللقاضى المالكى أن يحكم بما يرى فى مجلس حكمه إلا إذا رأى أن يستشير غيره ، وحكمه نافذ ، ولا يجوز لقاض بعده أن ينقضه ؛ وأما من الناحية العملية فأمامنا سير قضاة قرطبة وقضاة إفريقية لا نجد فيها دليلاً واحداً على مشاركة الفقهاء للقاضى فى مجلس حكمه أو فى أحكامه، بل إن سحنون كان لا يرضى بأن يجلس المشاور مع القاضى فى مجلس الحكم .

وأما أن الفقهاء المشاورين كانوا من صغار الفقهاء المرشحين للقضاء بعد ذلك فلا يؤيده الواقع ؛ لأن المشاورين كانوا عادة من كبار أهل العلم والفقه ممن هم فى مستوى قاضى الجماعة ؛ لأن الشورى والفتيا فى الأندلس كانتا شيئاً واحداً ، والفقيه المشاور كان مفتياً ، وعبارة « وكان

---

(١) قال ذلك ليفى بروفنسال فى « تاريخ إسبانيا الإسلامية » ، جـ٣ ص ١٢٧ ، وقد اعتمد فيه على ما ورد فى كتاب :

EMILE TYAN, L'organisation judiclair en pays d'Islam (1960) p. 816 .

واعتمد هذا بدوره على « تبصرة الحكام » لابن فرحون ١/٢٩ .

مقدماً فى الشورى صدراً فيمن يستفتى ،[1] كثيرة الورود فى النصوص الأندلسية . وقد أورد ابن حيان فى المقتبس بياناً بمن كانوا يستفتون ويستشارون أيام الأمير عبد الله[2] وكلهم من أئمة العلماء والفقهاء فى الأندلس فى ذلك الوقت .

والحقيقة أن الفقهاء المشاورين أو المفتين كانوا جماعة من أعلام العلم فى البلد يختارهم الأمراء ؛ ليستشيروهم فيما يعرض عليهم من المشاكل ، ولكى يستشيرهم القضاة أيضاً إذا رأوا ذلك ، وقد يختارهم القاضى نفسه

---

(١) انظر ترجمة عبد الرحمن بن الفضل بن عميرة بن راشد الكنانى (ابن الفرضى ، رقم ٧٧٨) ، وفى ترجمة عبد الأعلى بن وهب بن عبد الأعلى (ت ٢٦٢ / ٨٧٦) يقول ابن الفرضى : « فكان مشاوراً فى الأحكام يستفتى مع يحيى بن يحيى ، وسعيد بن حسان ، وعبد الملك بن حبيب ، وأصبغ بن خليل » (ابن الفرضى ، رقم ٨٥٥) ، وفى ترجمة محمد بن عمر بن لبابة (ابن الفرضى ، ١١٨٧) : « وكان مشاوراً فى أيام الأمير عبد الله مع عبيد الله بن يحيى ، ومحمد بن غالب ، وخالد بن وهب الصغير ، ثم انفرد بالفتيا من أول إمارة أمير المؤمنين الناصر ، فلم يكن يشركه أحد فى رياسة البلد والقيام بالشورى » (توفى ٣٩٤ / ١٠٠٤) ، وفى ترجمة محمد بن عبد الملك بن أيمن : « وكان فقيهاً عالماً حافظاً للمسائل والأقضية ، نبيلاً فى الرأى ، مشاوراً فى الأحكام ، صدراً فيمن يستفتى » .

وانظر أيضاً ترجمة وهب بن محمد بن محمود بن إسماعيل (ابن الفرضى ، رقم ١٥٢٠) وغيرهم كثيرين .

(٢) ابن حيان : المقتبس ، بتحقيق ملشور أنطونيا ، باريس ١٩٣٧ ، ص٧ ـ ٨ .

بشرط موافقة الأمير(١) ، وقد لا يستشيرهم الأمير فى شىء مكتفياً بدخولهم عليه ، فيكون ذلك تأييداً دينيًا للأمير وشرعية حكمه ، فعندما رفض إبراهيم بن محمد بن باز أن يتولى القضاء للأمير محمد ، أرسل إليه وزيره هاشم بن عبد العزيز ؛ ليقول له : « إذا لم تقبل القضاء فكن أحد الداخلين علينا الذين نشاورهم فى أمورنا »(٢) .

ولم تكن هذه الجماعة هيئة أو مجلساً ، أى أنهم لم يكونوا يجتمعون معاً فى أوقات معينة أو وفق نظام ما ، بل لا نعرف بصورة واضحة فيم كان الأمراء يستشيرونهم ، وفيم كان يستشيرهم القضاة ، ففى بعض الأحيان كانوا يستشارون فى اختيار قاضى الجماعة ، وفى أحيان أخرى كان الأمير يعين القاضى دون أخذ رأيهم ، وفى بعض الأحيان نرى القاضى يرفض رأى المفتى أو المشاور ، وتطول « المراجعة » (أى المناقشة) بينهما ، فيغضب المشاور وينصرف وينفذ القاضى حكمه(٣) ، وفى أحيان أخرى نقرأ أن الأحكام بقيت معلقة ؛ لأن القاضى يحيى بن

---

(١) انظر مثالين لهذا فى ترجمة عبد الأعلى بن وهب بن عبد الأعلى (ابن الفرضى ، رقم ٨٨٥ جـ١ ، ص ٢٣٤ ـ ٢٣٥) .

(٢) الخشنى : قضاة قرطبة ، ص١٤ .

(٣) مثال ذلك ما دار بين القاضى يحيى بن معمر الألهانى وعبد الملك بن حبيب المفتى المشاور . انظر الخشنى : قضاة قرطبة ، ص٨٨ .

معمر رفض أن يستفتى يحيى بن يحيى ، أو سعيد بن حسان ، أو زَونان(١) ، ثم اختار القاضى مفتياً لنفسه هو عبد الملك بن حبيب ؛ ويمكن القول بصفة عامة إن رأى المفتى أو المشاور كان ضرورياً فى الدماء والحدود ، أما الأموال والأحوال الشخصية فكان حكم القاضى فيها نافذاً .

وإذن فقد كان اختصاص أولئك المشاورين محدوداً جداً ، حقيقة أن عدم رضاهم عن القاضى كان ينتهى فى الغالب بعزله ، ولكن هذا لا يمكن أن يسمى اختصاصاً ؛ لأن القاضى كان يُعزل عادة إذا لم يرض عنه الناس ، بل لدينا حالة قاض عزل برأى « شيخ أعجمى اللسان يسمى يَنير(٢) ، أما فى شئون الدولة فلم يكن لهم اختصاص ، نعم قد يأنس الأمير إلى بعضهم فيشاوره فى أمره ، ولكن هذا لا يسمى نظاماً أو اختصاصاً ، وقد كان الأمراء أحرص على سلطانهم من أن يجعلوا لأحد فيه نصيباً ، وقد عبر عن ذلك أبو غالب عبد الرءوف بن الفرج عندما أرسل إليه الأمير عبد الله يعرض عليه القضاء ، فقال للرسول : « أنتم أشح على دنياكم وأضن بها من أن تعطوا لأحد منها شيئاً ، أو تشركوا فى شىء منها صديقاً »(٣) .

---

(١) نفس المصدر ، ص٨٧ .
(٢) نفس المصدر ، ص٩٦ .
(٣) نفس المصدر ، ص١٨ .

فلم يبق إذن إلا القول بأن الغرض من قيام جماعة الفقهاء المشاورين وأهل الفتيا فى الأندلس هو إحاطة البيت الحاكم بسياج من أهل الدين والعلم والورع والمكانة عند الناس ؛ فيكون ذلك ضماناً لشرعية الحكم فى نظرهم . ومن أواخر أيام الحكم الربضى نجد هذه الفكرة واضحة جداً عند الحكام ، ويقص ابن الفرضى حكاية عظيمة الدلالة فى هذا المعنى ذكرها فى ترجمة قَرعُوس بن العباس (ت٢٢٠/٨٣٥) من كبار العلماء فى أيام الحكم الربضى وعبد الرحمن الأوسط ، فقد كان قرعوس هذا قد « ولى السوق ، وكان رجلاً يضرب ضرباً شديداً ويشتد على أهل الريب » فحدث أن كان الحكم يشرب فى قصره مع قريبه سعيد الخير الكبير ، « فذكر له سعيد شراباً عنده ، فأمره أن يبعث فيه ، فصادف مجيء الرسول بالشراب خروج قرعوس من المسجد فنظر إليه فأمر بأخذه ، فقال له الرسول : إن مولاى عند الأمير وبعثنى فى هذا الشراب ، فأمر بكسره وإهراقه ، وضرب الرسول ضرباً وجيعاً ، فافتقد سعيد الشراب ، فأخبر بما عرض لرسوله ، فجعل يقول : ذهب مُلكنا وغُلبنا على أمرنا ! فقال له : هذا قوة لملكنا ، ألاَ استتر رسولك !»(١) .

وابتداء من إمارة عبد الرحمن الأوسط أصبحت هذه الفكرة عن

---

(١) ابن الفرضى : تاريخ علماء الأندلس ، رقم ١٠٨٢ .

علاقة الفقهاء وأهل العلم بالبيت الأموى الأندلسى ودورهم فى استكمال الصفة الشرعية له أساساً ثابتاً من أسس الحكم ، وقد عبر عن ذلك عبد الرحمن الأوسط الذى خلف أباه الحكم الربضى على إمارة الأندلس بعبارة قالها « لعجب » محظية أبيه الحكم عندما حاولت التدخل للعفو عن ابن أخيها ، وكان شاباً طائشاً بدرت منه عبارة دعابة تمس لفظ الجلالة ، قال لها عبد الرحمن فى كلام كثير : « مهلاً يا أماه ! فلابد أن يكشف أهل العلم عما يجب عليه فى لفظه ذلك الذى شهد به عليه ، ثم يكون الفصلُ بعدُ فى أمره ، فإنّا - معشر بنى مروان - لا تأخذنا فى الله لومة لائم ، وما نرى أن الله رفع ملكنا وجمع فى هذه الجزيرة فلّنا وأعلى فيها ذكرنا إلا بإقامة حدوده ، وإعزاز دينه ، وجهاد عدوه ، مع مجانبة الأهواء المضلة والبدع المردية »(١) ، فأين هذا من شعر أبيه الحكم الذى يفخر فيه بأنه أقام ملكه على السيف وحده ؟

وفى هذه القضية بالذات - قضية ابن أخى عجب - أخذ عبد الرحمن الأوسط برأى عبد الملك بن حبيب ، وأصبغ بن خليل ، وكانا رأس الفتوى فى ذلك الحين ، وأقر رأيهما فى صلبه . وكان الحكم قاسياً بالفعل ؛ لأن الكلمة التى تفوه بها ابن أخى عجب صدرت عن طيش وخفة ، ولا تعنى

---

(١) النباهى : المرقبة العليا ، ص٥٥ . وروى الخشنى (قضاة قرطبة ١٠٤ - ١٠٦) نفس الحكاية دون أن يورد نص كلام عبد الرحمن .

أنه كفر ويستحق القتل بها ، ولكن الأمير ومفتييه قصدوا بذلك تقديم مثل واضح للناس على تشدد عبد الرحمن فى أمور الدين وسيره فى ذلك بحسب ما يقضى به كبار الفقهاء .

من أواخر أيام الحكم ، وفى أثناء إمارة عبد الرحمن الأوسط تبدأ ظاهرة الشيوخ الكبار أو شيوخ العصر فى الأندلس . ولم يكن لقب شيخ العصر لقباً رسميًّا أو شبه رسمى مثل شيخ الفتيا ، وإنما كان لقباً علميًّا تطلقه كتب التراجم على الذين امتازوا بالعلم وجمعوا خصال الرياسة الشخصية من بين الفقهاء الكثيرين الذين حفل بهم كل عصر ، وهم يوصفون - إلى آخر أيام الأمير محمد - بعبارات مثل « دارت الفتيا عليه بالأندلس خمسين عاماً » (أصبغ بن خليل ، ابن الفرضى رقم ٢٤٥) أو « فكانت الفتيا تدور عليه لا يتقدمه فى وقته أحد » (عيسى بن دينار ، ابن الفرضى ، رقم ٩٧٥) وما أشبه ذلك .

والجيل الأول من هؤلاء الفقهاء الذين استمتعوا بهذه الرياسة هم الذين جنوا ثمار هيج الربض ونجوا من العقاب مثل يحيى بن يحيى الليثى ، وطالوت بن عبد الجبار ، أو الذين لم يشتركوا فيه أصلاً مثل قاسم بن هلال ، وسعيد بن حسان ، وقرعوس بن عبد الله ، وأصبغ بن خليل ، ولم يتول معظمهم القضاء أو أى وظيفة معينة أخرى ، بل ارتفعوا إلى مرتبة الشورى ، وقرر الأمراء لهم مرتبات كبيرة ، وفتحوا لهم أبوابهم ، واستمعوا لكلامهم وربما أخذوا به .

وغالبية أولئك الشيوخ - حتى منتصف أيام الأمير محمد بن عبد الرحمن - كانوا فقهاء ولم يكونوا أصوليين ، انحصر علمهم فى موطأ مالك لا يكادون يزيدون عليه شيئاً ، وقد سمعه بعضهم منه مباشرة أو من عبد الرحمن بن القاسم أو أشهب بن عبد العزيز ، ودونوا سماعهم ليكون معتمدهم فى فتاواهم ، واستخرج بعضهم مما دون ملخصات نشروها فى الناس ، وأصبحت معتمد عامة الفقهاء فى عملهم : ألف عبد الملك بن حبيب « الواضحة » ، ومحمد بن أحمد بن عبد العزيز العُتبى «المستخرجة» أو « العُتبية » ، ومالك بن على القَطَنى (ت ٢٦٨ / ٨٨١) « المختصر فى الفقه » ، ويحيى بن إبراهيم بن مُزَين (ت ٢٥٩ / ٨٧٢) «تفسير الموطأ » .

ولم يؤلف فى الحديث منهم إلا قليل مثل داود بن جعفر بن الصغير . وكان أكثرهم تأليفاً عبد الملك بن حبيب ، ولكن تآليفه لم تظفر برِضاَ أهل العلم المحققين ، وما وصل إلينا منها يؤيد هذا الرأى ، أما معاصره وتاليه فى الأهمية بين شيوخ ذلك العصر وهو أصبغ بن خليل الذى « دارت الفتيا عليه بالأندلس خمسين عاما » فقد ذكر ابن الفرضى أنه « لم يكن له علم بالحديث ولا معرفة بطرقه ، بل كان يباعده ويطعن على أصحابه ،

وقد بلغ من جرأته فى ذلك أن افتعل حديثاً وظهر للناس كذبه ، ، ووقع الشيخ فى حفرة عظيمة ، كما قال أحمد بن عبد البر برواية ابن الفرضى(١) .

ورغم هذا كله فقد كان لأولئك القلائل من شيوخ العصر مقام وجاه أكبر مما سيصل إليه شيوخ العصر فى العصور التالية ممن كانوا أوسع علماً وأكثر أصالة ؛ لأن سلطان أولئك الأوائل قام على السياسة وعلى التأييد المتبادل بين الفقهاء والبيت الأموى ، إذ أن الصلح الذى تم بين الحكم الربضى والفقهاء كان فى حقيقة الأمر حلفاً بين الظاهرين من أهل الفقه والأمراء واتفاقاً على التأييد المتبادل : الفقهاء يؤيدون السلطان ويعلون جاهه بين الناس ، والسلطان يؤيد جاه الفقهاء بإضفاء الاحترام والأموال والخطط الدينية على من يطلبها منهم .

ولما كان معظم أولئك الفقهاء مالكيين فقد انتشر القول بأن أمراء الأندلس اتخذوا المالكية مذهباً رسمياً وأيدوها بقوة السلطان ، وليس ذلك بصحيح ؛ لأن أمراء الأندلس الأوائل لم تكن لهم عناية خاصة

---

(١) ابن الفرضى : علماء الأندلس ، رقم ٢٤٥ جـ١ ، ص٧١ . وانظر عن ذلك بحث الدكتور محمود على مكى الآنف الذكر ، ص ١٢٤ وما يليها .

بالمالكيين ، وهشام الرضا بالذات كان حذراً من ناحيتهم ، ولم يأخذ الأمر صورة واضحة إلا بعد صلح الحكم الربضى مع الفقهاء ، وبعد صعود نجم يحيى بن يحيى ، ومع ذلك فإن أقرب الفقهاء إلى الأمير محمد طول أيامه كان شافعيًا ، وهو قاسم بن محمد بن سيار (ت ٢٧٧ أو ٢٧٨ / ٨٩٠ أو ٨٩١) ، فقد كان صاحب وثائقه ، وظل على هذه المكانة إلى وفاته فى منتصف إمارة الأمير عبد الله .

***